

بحوث في فقه الرجال

[217] ومن الغريب دعوى البعض احتفاف الرواية بقرائن الصدق مع ما عرفته. الرابع - ما في العوالم من أعلام الدين الديلمي في كتاب الحسين بن سعيد قال قال أبو عبد الله (عليه السلام) لعمر بن حنظلة يا أبا صخر أنتم والله على ديني ودين آباي وقال والله لنشفعن والله لنشفعن ثلاث مرات حتى يقول عدونا فما لنا من شافعين ولا صديق حميم [(1)]. وهذه الرواية تامة دلالة إلا أنها ساقطة سنداً لعدم معرفة طريق الديلمي للحسين بن سعيد. الخامس - ما رواه الكليني عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى عن يونس عن يزيد بن خليفة قال قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) إن عمر بن حنظلة أتانا عنك بوقت فقال: أبو عبد الله (عليه السلام) إذا لا يكذب علينا [(2)]. وهذه الرواية من أهم الروايات التي يستدل بها على وثاقة عمر وقد ذكرت حولها الوجوه الكثيرة نقضاً وإثباتاً. ولا بد من تحقيق حالها سنداً قبل ذكر دلالتها. فنقول إن جملة من الأصحاب ذكروا أنها ضعيفة لوجود يزيد بن خليفة حيث أنه لم يذكر له توثيق فضلاً عن كونه واقفياً. إلا أنه غير تام وذلك لرواية جمع من أصحاب الإجماع عنه وقد بنينا في بحوثنا السابقة على وثاقة من يقع في طريق أصحاب الإجماع وهو هنا كذلك فقد روى عنه صفوان وابن مسكان ويونس. وأما كونه واقفياً فقد عرفت عدم أثره فيما هو المعتبر عندنا في جواز العمل والاخذ بالأخبار.

(1) رجال المامقاني ص 342. (2) الكافي ج 3 - باب وقت الظهر والعصر من كتاب الصلاة حديث